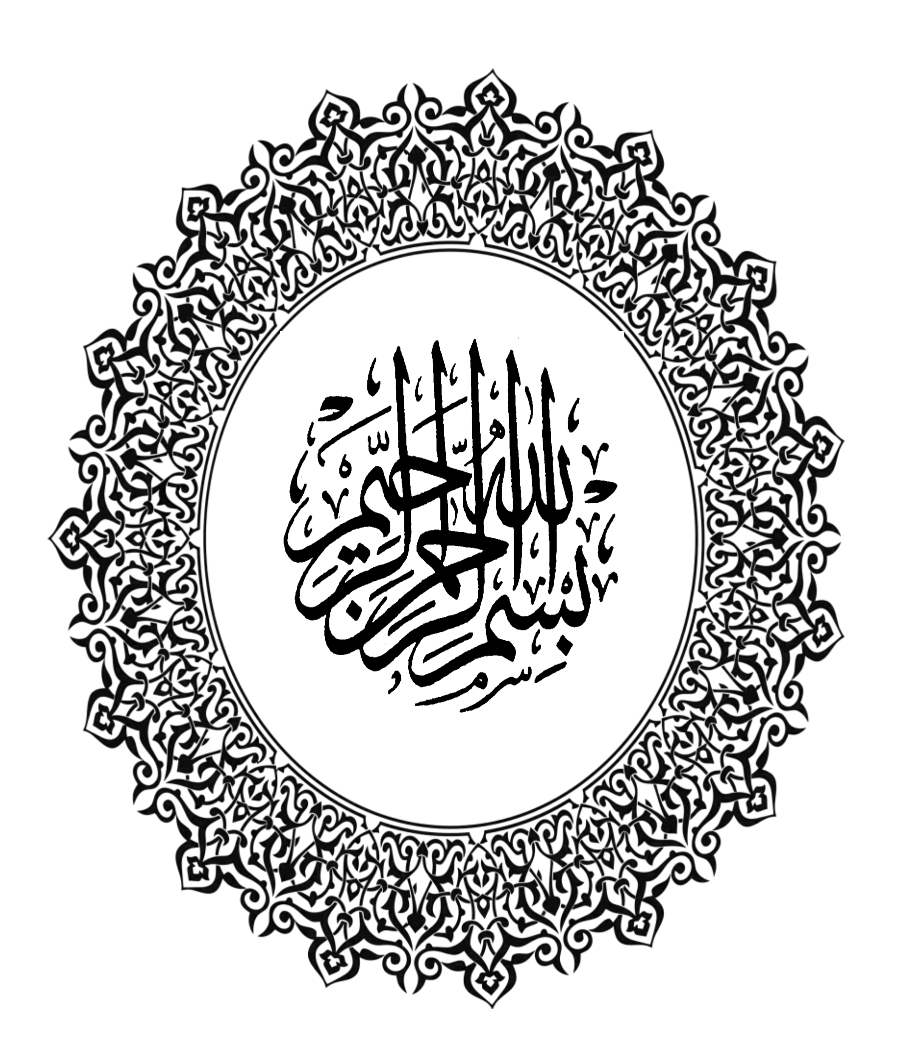
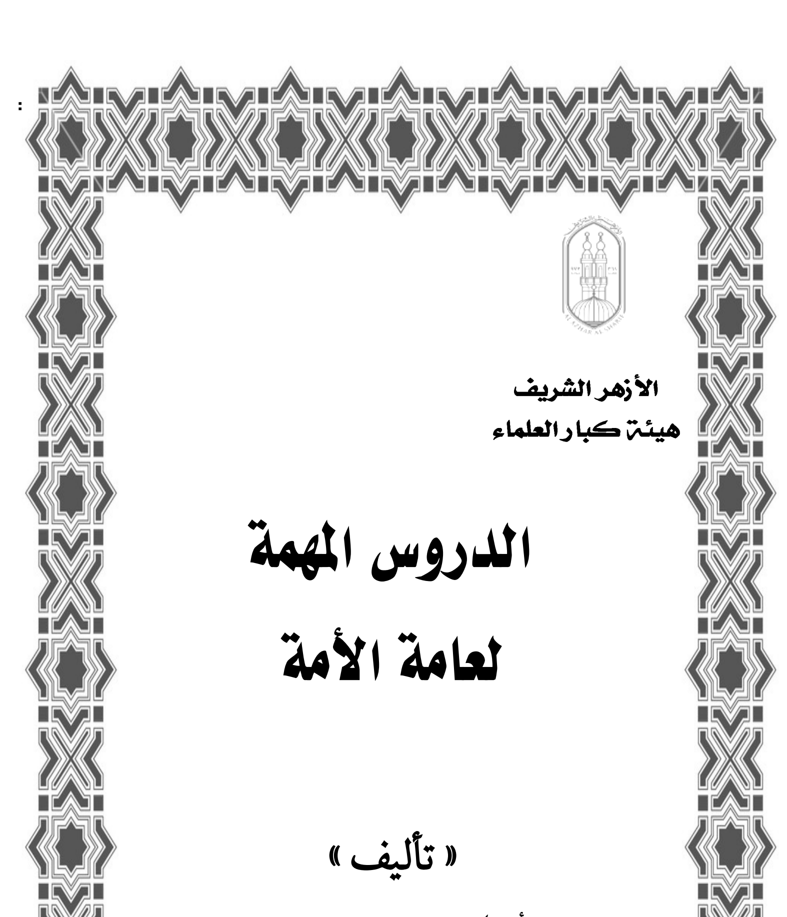
الدروس المهمة
لعامة الأمة


بسم الله الرحمن الرحيم



الدروس المهمة لعامة الأمة

« تأليف »

أ.د/ محمد ربيع محمد جوهري
عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف

الأزهر الشريف
هيئة كبار العلماء

تليفون: ٠٢٢٥٩٣٩٠٤٦

فاكس: ٠٢٢٥٩٣٩٤٦

البريد الإلكتروني:

SeniorsCouncil@alazhar.eg

الموقع الإلكتروني: www.azhar.eg

العنوان:

ش الأزهر – أمام مسجد

سيدنا الإمام الحسين – القاهرة

*****

فهرست الهيئة المصرية العامة لدار الكتب والوثائق القومية:

الدروس المهمة لعامة الأمة

محمد ربيع محمد جوهري

ص: ١٤ × ٢٠ سم

عدد الصفحات: ١٠١

الطبعة الأولى

لهيئة كبار العلماء

١٤٤١هـ / ٢٠٢٠ م

متعهد الطبع :

مجمع مطابع الأزهر الشريف

تليفون: ٠٢ ٢٦٨٤٠٥٥٧

فاكس: ٠٢ ٢٦٨٤٠٥٥٧

****

تصميم الغلاف:

إسماعيل عبده محمد علي

رقم الإيداع: ٢٧٢٨٧ / ٢٠١٩

افتتاحية

الحمدُ للهِ، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا رسولِ اللهِ، وآلِه وصحبِه ومَن والاه ... وبعد:

فإن مركزَ اتزانِ الكرةِ الأرضيةِ ـ جغرافيًّا وفكريًّا ومجتمعيًّا ـ هو العالمُ العربيُّ والإسلاميُّ؛ الذي يستندُ إلى (**مصر الأزهر**) وبها قِوامُه؛ يأخذُ منها ويتلقى عنها؛ جيلاً وَراءَ جيلٍ.

وبريادة فضيلةِ الإمامِ الأكبرِ الأستاذ الدكتور أحمد الطيب شيخِ الأزهرِ وتوجيهاته؛ **يقوم الأزهر الشريف** بأداء واجبه من خلال منهاجه الوسطي الأصيلِ، وعالميةِ رسالتِه وعِلميتها؛ فيعمل على:

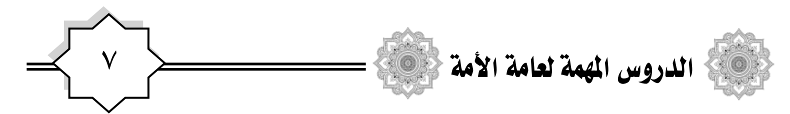
- إنارةِ العقولِ وَهِدَايتَهِاَ، والعملِ على رقيِّها ويقظتِها.

- وقايةِ المجتمعاتِ من انحرافِ الأفكارِ وتشددها، وباطلِ الآراءِ وساقِطِها، ومرذولِ العادات ودخيلِها.

وقد وسعت وسطيته وعالمية رسالته: تنوعَ الفهومِ، واختلافَ العاداتِ، وتعدُّدَ الثقافاتِ؛ وصار ما تُصْدِرُهُ أرضُ الكنانةِ محطَّ الأنظارِ، ومبعثَ القدوةِ والاحتذاءِ، وبخاصة فيما يمسُّ الشرعَ الشريفَ.

وتأتي هيئةُ كبارِ العلماءِ وهي قمةُ الجهازِ العلمي في الأزهر الشريف؛ لتقوم بدورها في هذا السبيل، مِن:

- تجليةِ صحيح الدين، وبيان وسطيته واعتداله: عقيدة وشريعة وأخلاقًا.
- تصحيحِ المفاهيم، وردّ الشبهات، وكشفِ عَوارِ الأفكارِ المنحرفةِ والمتطرفةِ.
- معالجةِ قضايا العصر ومشكلاته.



- تلبيةِ حاجات المجتمع، وإجابة تساؤلاته.

- ترسيخِ قيم التعايش والمواطنة، ودعم رفعة الأوطان ورُقيِّها.

ويتجلى طرف من ذلك في هذه الإصدارات للسادة العلماء الأجلاء؛ أعضاءِ الهيئة -ومَن في درجتهم- قدامى ومعاصرين.

وبالله تعالى التوفيق

أ.د/ صلاح محمود العادلي

أمين عام الهيئة

الفهرس الإجمالي للكتاب

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فهذه كلمات موجزة في بيان بعض ما ينبغي أن يعرفه العامة عن دين الإسلام، سميناها «الدروس المهمة لعامة الأمة»، ونسأل الله أن ينفع بها المسلمين، وأن يتقبلها منَّا، إنه جواد كريم.

محمد ربيع جوهري

عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف

القاهرة

الدرسُ الأولُ

لما سأل جبريل عليه السلام سيدنا محمدًا ﷺ عن معنى الإسلام، قال: « أن تشهدَ أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسولُ الله، وتُقيم الصَّلاة، وتُؤتي الزكاة، وتَصوم رمضان، وتَحج البيت إن استطعتَ إليه سبيلًا »[١].

فبيَّنَ أن الإسلام هو: أداء الأعمال الظاهرة، كما في حديث: «بُنيَ الإسلام على خمسٍ...»[٢]، و«على» في هذا الحديث بمعنى «من»؛ فهذه الخمسة من أركان الإسلام التي بُني مِنها.

---

[١] - جزء من حديث أخرجه مسلم (٨)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

٢- أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

الدرسُ الثاني

معنى الإيمان

ولـمَّا سألَ جبريل ﷺ سيدنا محمدًا ﷺ عن معنى الإيمان، قال: «الإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» (١).

فبيَّنَ أن الإيمان هو تصديق قلبي بهذه الأركان الستة.

وقد وضَّح علماء الأمةِ المتخصصون في العقيدة أنَّه يجب على المسلم أنْ يعرف - إجمالًا: «الإلهيات، والنبوات، والسمعيات»:

١- فالإلهياتُ: تعني معرفةَ ما يجبُ أن يتصف الله به من صفات الكمال، ومعرفة ما يستحيل أن يتصف به

١ - أخرجه مسلم (٨)، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.



من صفات النقص، ومعرفة ما يجوز أن يفعله في مُلكه بإرادته وقُدرته.

٢- والنُّبواتُ: تعني معرفةَ ما يجب لرسُله وأنبيائه من صفاتٍ وعلاماتٍ، وما يستحيلُ عليهم، وما يجوزُ، ومعرفة أوليائِه الصَّالحينَ وكراماتِهم... إلخ.

٣- والسَّمعياتُ: تعني معرفةَ الأمورِ التي لا يستقل العقلُ بإدراكها، إنَّما تُعرفُ بإخبار القرآن الكريم أو السُّنة النبوية المطهرة عنها، مثل الإخبار عن يوم القيامةِ، وما إلى ذلك.

الدرسُ الثالثُ
شرح مَعنى الإيمان

قال علماء التوحيدِ - بعد أن فهموا معنى الآيات القرآنية والأحَاديثِ النبويَّة:

الإيمانُ: تصديق النَّبي ﷺ فيما جاء به عن ربه تعالى. وهذا التصديق يجبُ أن يصل إلى درجة اليقين النفسيِّ، والإذعان القلبيِّ؛ فلا يكفي مُجردُ المعرفة.

ومَحلُّ هذا التصديق القلبُ؛ قال الله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ٧].

والنطق بالشهادتينِ: علامة تدل على التصديق القلبيِّ، وهو شرط لإجراء الأحكام الدُّنيوية، كالزواجِ، والميراثِ، والصلاةِ خلفهُ، وأكلِ ذبيحتِه، ودفنِه في مقابر المسلمينَ.

قال ابنُ رجب الحنبليُّ[١]: «من المعلوم بالضرورة أن النبيَّ ﷺ كان يقبل من كل مَن جَاءهُ يُريد الدخول في الإسلامِ الشهادتينِ فقط، ويعصم دمه ويجعله مسلمًا».

والعمل بالشريعة شرطُ كمالٍ للإيمان، لا يضيع الإيمان بضياعه، ولا يُفقد بفقده؛ فالإيمان شيءٌ، والعمل بالشرع شيءٌ آخرُ؛ لأنه لو كان العمل جزءًا من الإيمان؛ يكون من قصَّر في العمل قد زال عنه اسم الإيمان، أما إذا كان شرط كمالٍ، وثمرة من ثمراته؛ فإن من قصَّر فيه يكون ناقص الإيمان، ولا يزول عنه اسم المؤمن.

فالتصديق القلبي هو «نسبةُ النَّجاحِ» لدخول الجَنَّةِ، وعدم الخلود في النَّار، وذلك مثل نسبة النجاح للطلبة؛ فهي التي تقسمهم إلى ناجحينَ وراسبينَ.

١- جامع العلوم والحكم (١/ ٢٢٨).



والناجحون منهم مَن ينجح بدرجة (امتياز)، أو (جيِّد جدًّا)، أو (جيِّـد)، أو (مقبـول)؛ فـالإيمان يزيـد بالطاعـاتِ، ويـنقص بالمعاصي.

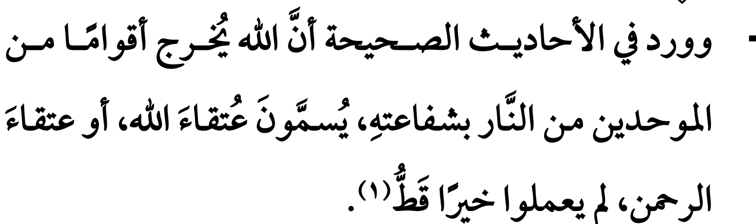
واستدل أهل السُّنة على ما ذهبوا إليه بأدلةٍ منها:

- عطفُ الأعمالِ على الإيمان في القرآن يفيد أنَّ الإيمان شيءٌ، والعمل شيءٌ آخر، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ﴾ [لقمان: ٨].
- إثباتُ الإيمان، ثم الإتيان بالأمر أو النَّهي، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا﴾ [آل عمران: ١٣٠].
- اجتماع الإيمان والمعاصي، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩].

- وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» . قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ»[1].
- وجعل الله الإيمان شرطًا لقبول العمل الصالح، وشرطُ الشيء غيرُهُ، قال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ﴾ [الأنبياء: ٩٤].

إنَّ الدين أشبهُ بشجرةٍ طيبةٍ، تنبتُ في القلبِ، وهذا هو الإسلامُ، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ۝ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم: ٢٤، ٢٥].

١- أخرجه البخاري (٥٤٨٩)، ومسلم (٩٤)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.



- وورد في الأحاديث الصحيحة أنَّ الله يُخرج أقوامًا من الموحدين من النَّار بشفاعتهِ، يُسمَّونَ عُتقاءَ الله، أو عتقاءَ الرحمن، لم يعملوا خيرًا قَطُّ[١].
- وأيضًا حديثُ الرجلِ الذي أوصى بَنِيهِ أن يَحْرِقُوه، ويَذروهُ في البرِّ والبَحرِ؛ لأنَّه أسرف في المعاصي، ولم يعمل خيرًا قَطُّ[٢].

فهذهِ الأدلَّةُ تدلُّ على أنَّ العمل شرطُ كمالٍ، وليس جزءًا من حقيقة الإيمانِ.

١- أخرجه البخاري(٧٠٠١)، ومسلم (١٨٣)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

٢- أخرجه البخاري(٣٢٩١)،ومسلم(٢٧٥٧)،من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الدرسُ الرابعُ
الفهم الصحيح لبعض الأحاديث

جاءت بعضُ الأحاديث النبوية تصرحُ بعدم دخول المسلم العاصي الجنَّة، مما قد يُفهم مِنه أنَّ العمل بالشرع رُكن من أركان الإيمان؛ يُفقدُ الإيمانُ بفقدِهِ، وذلك مثل:

«لا يَدْخُلُ الجنَّةَ مَنْ لا يأْمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ»[1].

«لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعُ رَحمٍ»[2].

«لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نمَّامٌ»[3].

«ليس مِنّا مَن ضرب الخدود، وشقّ الجيوبَ، ودعا بدعوى الجاهليّة»[4].

١- أخرجه مسلم (٤٦)، من حديث أبي هريرة ﵁.

٢- أخرجه مسلم (٢٥٥٦)، من حديث جبير بن مُطعِم ﵁.

٣- أخرجه مسلم (١٠٥)، من حديث حذيفة ﵁.

٤- أخرجه البخاري (١٢٣٦)، ومسلم (١٠٣)، من حديث ابن مسعود ﵁.

«لا يزني الزاني حين يزني وهو مُؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعدُ»[١].

فهذه الأحاديث جاءت من باب التنفير والزَّجر عن فعل هذه المعاصِي، وليس لنفي الإيمان عن قاطع الرَّحم والزَّاني وَما في حُكمهما، وعدم دُخول الجنة حقيقةً، بل المقصود أنَّه لا يفعل هذه الذنوب وهو كامل الإيمان.

فالأحاديث تنفي كمالَ الإيمان، ولا تنفي أصلَه وصِحَّتَه.

١- أخرجه البخاري (٦٤٢٥)، ومسلم (٥٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

الدرسُ الخامسُ
المفهومُ الصحيحُ لمذهب السلف

ورد عن (السلف) وعُلماء الحديث أنَّهم قالوا: «الإيمان: تصديق بالجَنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان»(١). وهذا لا يخالف ما سبق ذِكره؛ فهم لم يجعلوا هذه الأمور الثلاثة في درجة واحدة، فلم يجعلوها «أركانًا» للإيمان، بدليل أنَّهم لم يُكفروا العُصاة تاركي العمل بالشرع.

نُقل عن الإمام الشافعي(٢) - رحمه اللهُ - أنَّه قال: «الإيمان: هو التصديقُ والإقرارُ والعملُ؛ فالمُخِلُّ بالأول وحدَه منافقٌ، وبالثاني وحدَه كافرٌ، وبالثالث وحدَه فاسقٌ ينجو من الخلود في

١- المواقف لعضد الدين الإيجي (٣/ ٥٢٨).

٢- نقله عنه أبو إسحاق الشِّيرازي كما في عُمدة القاري (١/ ١٠٤).

النَّارِ، ويدخلُ الجنةَ»، والإمام الشافعيُّ من أئمَّة السلف العُظماءِ.

وبناءً عليه؛ يُخطئُ مَن يزعمُ الآن أنه سلفيٌّ ويخلط بين الإيمان والعملِ، ويُعامِل العُصَاة والمُذنبين مُعاملة الكفَّارِ، ويقتلهم ويسفك دماءهم، قال الشيخ إبراهيم اللَّقانيُّ في «الجوهرة»[1]:

ومَن يَمُتْ ولمْ يَتُبْ مِن ذَنبِهِ فأمـــرُهُ مُفوَّضٌ لِربِّهِ

١- البيت رقم (١١٦).

الدرسُ السادسُ
أنواعُ الكُفرِ

الكفرُ معناه الجحودُ، فإن كان جُحودًا للإيمان؛ فهو «الكفر الأكبرُ»، وإن كان جُحودًا للنعمة بعدمِ شكرِ المُنعمِ سبحانَه؛ فهو «الكُفر الأصغرُ».

أولًا: الكفر الأكبرُ: هو جحود شيء مما جاء به نبينا ﷺ، مما ثبت بكتاب الله، أو بحديث نبوي متواترٍ، أو أجمعت عليه الأُمةُ. وأما ما ثَبتَ بأحاديث الآحاد الصحيحة، فيجب الإيمانُ به، لكن لا يَكْفُر مَن أوَّلَه، والكافرُ يشمل:

أ- مَن أظهرَ الإيمانَ وأبطنَ الكُفرَ، ويُسمَّى المنافق.

ب- مَن طرأ كُفرُهُ بعد إسلامِهِ، ويُسمَّى المُرتَد.

ج- مَنِ اعتقد في إلهين أو أكثر، ويُسمَّى المشرك.

د – مَنْ تَديَّنَ بدينٍ منسوخٍ.

هـ- مَن لا يؤمن بإلهٍ أصلاً، ويُسمَّى الدهري، أو المُلحد.

والكفر الأكبر يُخلِّدُ صاحبه في النار، وإذا حكم القاضي عليه بالكفر؛ فلا تَحِل له زوجته، ولا وِلاية له على أولاده، ولا تَحِل ذبيحته، ولا يَرث ولا يُورثُ، ولا يُصلَّى عليه، ولا يُدفن في مقابر المسلمين.

ثانيًا: الكفرُ الأصغرُ: ويسمَّى الكفرَ المَجازيَّ أو الكفرَ العمليَّ؛ لأنه يكون في الأعمال، وقد جاء في القرآن مقابلاً للشكر على النعمة، قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة:١٥٢].



وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِندَهُ قَالَ هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ [النحل: ٤٠].

وقال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١].

وقد سمَّى الشرعُ بعضَ الذنوب كفرًا؛ تنفيرًا من فعلها، وترهيبًا لفاعلها، والمراد بالكفر الكفرُ الأصغر، من ذلك:

قول النبي ﷺ للنساء: "تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ"(١).

وقوله ﷺ: "مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَو امْرَأَةً فِي دُبُرِها، أَوْ كَاهِنًا؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"(١).

١- أخرجه البخاري (٢٩٨)، ومسلم (٨٠)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وقوله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ»(٢).

وقوله ﷺ: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ؛ فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»(٣).

والكفرُ الأصغرُ: ذنوب ومعاصٍ كبيرة تجب التوبة منها، وإن مات فاعلُها قبل التوبة؛ فأمرُهُ إلى الله، إن شاءَ عاقبَهُ، وإن شاءَ عفا عنهُ، وإن أُدخل النَّار لا يُخلَّد فيها، بل مصيرُه إلى الجنة.

١- أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، من حديث أبي هريرة ﷺ، وقال الترمذي: «وإنما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ».

٢- أخرجه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥)، وأبو عوانة في المستخرج على صحيح مسلم (٥٩٦٧)، والحاكم في المستدرك (١٨/١)، من حديث عبد الله بن عمر ﷺ، وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

٣- أخرجه مسلم (١٣٧)، من حديث أبي أُمامة ﷺ.

الدرسُ السابعُ
أنواعُ الشِّركِ

١-شِركٌ أكبرُ: وهو اعتقادُ وجود شريك أو أكثر لله في مُلكِهِ تعالى، وصاحبُهُ مُخلَّدٌ في النارِ.

٢-شِركٌ أصغرُ: وهو بعض الذنوب التي سمَّاها الشرع شِركًا؛ تنفيرًا من فعلها، وتخويفًا لفاعلها، وهو قسمانِ:

أ-شرك أصغر ظاهر: ويكون في الكلامِ كالحلف بغير الله، وفي الأعمال كتعليق التميمةِ خشيةَ الحسدِ.

ب-شرك أصغر خفي: ويكون في النِّيةِ، وهو الرِّياءُ، كمَن يعمل الخيرَ ويريد أن يمدحَهُ الناسُ.

والشركُ الأصغرُ - بنوعيه - لا يُخرج صاحبه مِنَ الإسلام؛ لأنَّه ذنوب تجب التوبةُ منها، ومن الأحاديث التي وردت في الشرك الأصغرِ:

قوله ﷺ: «قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»[١].

قال الإمام النَّوَوِي[٢]: "المراد أن عمل المُرائي باطلٌ، لا ثوابَ فيه، ويأثمُ به".

وقوله ﷺ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ. قَالوا: وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ يا رسولَ اللهِ؟ قَالَ: الرِّيَاءُ» [٣].

١- أخرجه مسلم (٢٩٨٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

٢- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١١٦/١٨).

٣- أخرجه أحمد في المسند (٢٣٦٣٠)، من حديث محمود بن لبيد، وحسَّنه الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام (١٤٨٤).

الدرسُ الثامنُ
مِن صفاتِه تعالى: «الوَحدانيَّةُ»

توحيدُ اللهِ تعالى، معناه: أنَّ الله تعالى واحد في ذاته، واحد في صفاتِهِ، واحد في أفعالِهِ؛ فهو وحدَه المستحقُّ أنْ يُعبَد.

ومعنى وَحدانيَّة ذاته: أنَّه لا توجد ذات أخرى تُشبه ذاته، وأنَّ ذاته ليست مركَّبة من أجزاءٍ، أو أبعاضٍ، أو أقانيم (أصول).

ومعنى وَحدانية صفاته: أنَّه لا تُوجدُ صفة لغيرِهِ تُشبهُ صِفتَهُ تعالى، وليس لهُ صفتانِ من نوع واحد، كعِلْمَينِ أو قُدرتينِ مثلاً؛ إنَّما هو عِلم واحد محيط، وقدرة عظيمة شاملة، قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ. . .»[1].

ومعنى وَحدانيَّة أفعالِهِ: أنَّه لا يوجدُ لغيرِهِ فِعلٌ يُشبهُ فِعلَه تعالى.

١- أخرجه البخاري (٦٣٨٢)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

هذا معنى «وَحدانيَّة الله تعالى» كما فَهِمَه علماء الأمَّة من كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، ودوَّنوه خلال قرون، إلى أن جاء «ابن تيمية» فقسَّم التوحيد إلى ثلاثة أقسامٍ:

١-توحيد الأُلوهيَّة. ٢-توحيد الرُّبوبيَّة.

٣-توحيد الأسماء والصفات.

وقال: "فإنَّ التوحيد الواجب أن نعبد الله وحدَه لا نشرك به شيئًا؛ فلا نجعل له نِدًّا في ألوهيته، ولا شريكًا ولا شفيعًا، فأما توحيد الربوبية - وهو الإقرار بأنَّه خالق كُلِّ شيء - فهذا قد قاله المشركون الذين قال الله فيهم: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾"(١).

١- مجموعة الرسائل والمسائل (١/ ٣٤).

وزعم أن الذين يَتوسَّلون بالأنبياءِ والأولياءِ، ويتشفعون بهم، هم عابدون لهم كعُبَّاد الأوثانِ.

ونردُّ عليه بما يلي:

أولًا: إنَّ هذا التقسيمَ بدعةٌ ابتدعها ابن تيمية، لم نجدها عند أحدٍ من السلفِ.

ثانيًا: زَعمُهُ أن توحيدَ الربوبيةِ لم يُخالف فيه أحدٌ من البشرِ باطلٌ، بدليل وجود المنكرين لوجود الله في كل عصر.

واستدلاله بقول الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٣٨]، لا يدل على ما زعم؛ لأن الآية في نوع من الكفار، وهناك أنواع أخرى ذكرتها آيات أخرى،

مثل قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]

وقوله تعالى: ﴿ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾

[يوسف: ٣٩]

وقوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا﴾ [الكهف: ٣٧]

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]

فأين توحيدهم بعد هذا السبِّ لله تعالى؟!

ثالثًا: لا معنى لتقسيمه هذا؛ لأن الإله الحق هو الربُّ الحقُّ، والإله الباطل هو الربُّ الباطلُ؛ فالألوهيةُ والربوبيةُ متلازمان لا ينفصلان، والقولُ بأحدهما قول بالآخرِ، والإشراك في أحدهما إشراكٌ في الآخر، وما لا يُعتقدُ له ربوبية يستحيل أن يُتخذ معبودًا.

ولهذا نجد أن الأنبياء يكتفون في الدعوة إلى التوحيد بأحدهما، ويضعون كلاًّ منهما موضع الآخر، حتى (فرعونُ) فعل ذلك، فقال مرةً: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤]، وقال مرةً: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨]

رابعًا: وأما التوسل بالصالحين، والاستعانة، والاستغاثة بالمخلوقِ... إلخ ما أدخلَه في مفهوم العبادة، وحَكم على فاعلِهِ بالشرك في الألوهية؛ فلا بد من بيان معنى العبادة.

فالعبادة في الشرع: الخضوعُ والتذللُ لمن يُعتقد ربوبيته. فإذا فعل المسلم أمرًا بخضوع وتذلل ولم يعتقد ربوبية المخضوع له؛ لم تكن عبادة شرعًا، ولو كان سجودًا؛ فسجودُ الملائكة لآدم ليس عبادة له؛ لأنهم لم يعتقدوا ربوبيته، وسجود إخوة يوسف - عليه السلام - له ليس عبادة له؛ لأنهم لم يعتقدوا ربوبيته[1].

فهذه الأفعال التي أدخلها في العبادة ليست منها، وليست شِركًا، وليس فاعلها من المشركين ما دام أنه مؤمن بأن الله

---

(١) مع ملاحظة أن ذلك السجود لم يكن محرمًا في شرع مَن قبلنا، ونُسِخَ وحُرِّمَ في شريعتنا؛ لما أورده الآجري في الشريعة (١٠٧٣) بسنده، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -«كَانَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَجَاءَ بَعِيرٌ فَسَجَدَ لَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، سَجَدَتْ لَكَ الْبَهَائِمُ وَالشَّجَرُ، فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ. قَالَ: «اعْبُدُوا رَبَّكُمْ، وَأَكْرِمُوا أَخَاكُمْ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، وَلَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا . . .».

وحدَه هو المعطي، المانع، الضار، النافع، المستحق وحدَه للعبادة.

الدرسُ التاسعُ
الأحكامُ الشرعيةُ[١]

١-الفَرضُ: ويسمَّى الواجب والرُّكن، وهو ما يجب فعله ويحرم تركه، أو ما يثاب فاعله ويعاقَب تاركه[٢]، وهو قسمان:

-فرضُ عَينٍ: وهو ما يجب على كل مسلم، مثل الصلوات الخمس.

-فرضُ كِفايةٍ: وهو ما إذا قام به بعض المسلمين سقط الإثمُ عن الباقينَ، أما إذا لم يقم به أحدٌ أَثِموا جميعًا، مثل صلاة

١- هذا الدرس شرحٌ ميسَّرٌ لبعض المصطلحات العلمية الدائرة في كتب الفقه وأصوله.

٢- انظر: المستصفى للإمام الغزالي (١/ ٦٥)، وأصول الفقه الإسلامي للشيخ زكي الدين شعبان، ٢٢٦.

الجِنازة، وتَعلُّم العلوم اللازمة لحياة الأمة[١].

وبعض الفقهاء يرى أن «الفرض» ما ثبت بدليل قطعي، و«الواجب» ما ثبت بدليل ظني[٢].

٢-السُّنَّةُ: وتسمَّى المندوب والمستحب، وهي: ما يُرغَّب في فعله، ولا يَحرُم تَركُه، أو هي: ما يثاب فاعله، ولا يُعاقَب تاركه، كصوم يوم عرفة، وصلاة الضحى[٣].

١- يُنظر في التفريق بين فرض العين وفرض الكفاية: الفروق للإمام القرافي (١/١١٦-١١٨)، وأصول الفقه للشيخ محمد أبو زهرة، ٣٥-٣٨.

٢- هذا التفريق بين الفرض والواجب هو مذهب الحنفية، وأحد القولين في مذهب الإمام أحمد، خلافًا لجمهور الأصوليين، انظر: الفصول في الأصول للجصَّاص (٣/٢٣٦)، والعُدَّة لأبي يعلَى (١/١٦٢)، وأصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلَّاف، ١٣٠.

٣- انظر: اللُّمَع لأبي إسحاق الشيرازي، ٦٤، وأصول الفقه لمحمد أبو زهرة، ٣٩.

٣-الحرامُ: وهو ما يجب تركه، ولا يجوز فعلُهُ، أو ما يُثاب تاركه، ويُعاقَب فاعله، كالسرقة والغِيبة والنميمة[١].

٤-المكروه: وهو ما ينبغي تركه، ويجوز فِعله، أو ما يثاب تاركه، ولا يعاقَب فاعله، كدخول المسجد لمن أكل ثومًا أو بصلاً[٢].

٥-المُباح: وهو ما يستوي فِعله وتركه، أو هو ما لا يُثاب فاعله، ولا يُعاقَب تاركه[٣].

والأصل في الأشياء الإباحةُ، إلا ما ورد النصُّ بتحريمه[٤].

١- انظر: أصول الفقه للشيخ محمد الخضري، ٦١، وأصول التشريع الإسلامي للشيخ علي حسب الله، ٣٣١.

٢- انظر: المستصفى (١/٦٦)، وأصول التشريع الإسلامي، ٣٣٢.

٣- انظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/١٢٣)، وأصول الفقه لمحمد أبو زهرة، ٤٦.

٤- انظر: الأشباه والنظائر للسيوطي (١/١٠٢).

الدرسُ العاشرُ

الطّهارة

الطهارة: رفع الحَدَث والخَبَث[١].

ورفع الحدث: يكون بالوضوء أو الغُسل، وقد ينوب التيمم عنهما، والحدث نوعان[٢]:

-حدث أصغر: يوجب الوضوء.

-حدث أكبر: يوجب الغسل.

ورفع الخَبَث بإزالة نجاسة البدن أو الثوب أو المكان، وتكون الطهارة بالماء[٣].

١- هذه نبذة في الفقه على مذهب الإمام الشافعي.

٢- ينظر في تعريف الطهارة، والفرق بين الحدث والخبث: حاشية الشرقاوي (١/ ٣٠-٣١).

٣- ينظر في اشتراط الماء في رفع الحدث وإزالة النجس: المنهج القويم لابن حجر

الدرس الحادي عشرَ
من خِصال الفِطرةِ

قال رسول الله ﷺ: «الفِطرةُ خمسٌ: الخِتانُ، والاستِحدادُ، وقَصُّ الشاربِ، وتقليمُ الأظفارِ، ونَتفُ الآباطِ»[1].

قال رسول الله ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الإِبطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ»، قال مُصعب بن شيبة: ونَسِيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة[2].

والمراد بالفِطرة: سُنَّةُ الأنبياء، ومنها:

الهيثمي، ٥٩، وبشرى الكريم، ٧٢.

١- أخرجه البخاري (٥٨٩١)، ومسلم (٢٥٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

٢- أخرجه مسلم (٢٦١)، من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

١- قَصُّ الشارب أو إحفاؤه[1]؛ أي استئصاله، هو سُنَّة، وخلاف الفقهاء في أيهما أفضل؛ فيؤخذ منه حتى يبدو طَرَفُ الشَّفة.

٢- إعفاء اللِّحية: فَهِمَ بعض الفقهاء أن الأمر في الأحاديث للوجوب؛ فحرَّم حَلْقها، أو قَصَّها، وفَهِمَ بعضهم أنَّه للندب لا للوجوب؛ فأجاز حلقها[2]؛ حيث جاء الأمر بها ضمن خِصال الفطرة التي هي سُننٌ وليست

١- انظر في تقليم الأظفار، وقص الشارب، ونتف الإبط، وحلق العانة: المجموع للإمام النووي (١/٣٣٧-٣٤٢).

٢- وهو المعتمد عند الشافعية؛ قال البكري في إعانة الطالبين (٢/٣٤٠): «المعتمد عند الغزالي، وشيخ الإسلام - يعني: الشيخ زكريا الأنصاري - وابن حجر في التحفة، والرملي، والخطيب وغيرهم: الكراهة»، ثم نقل في الموضع نفسه: «قال الشيخان - يعني: الرافعي والنووي: يُكره حلق اللحية»، وينظر: ترشيح المستفيدين لعلوي بن أحمد السقاف، ٢٠٤.



واجبات، وأنَّ الهدف من إعفائها مجرد مخالفة المشركين والمجوس كما نصَّت الأحاديث[١].

قال القاضي عِياض[٢]: يُكره حلق اللحية وقصها وتحذيفها، وأما الأخذ من طولها وعرضها إذا عَظُمَت، فحسنٌ.

٣- السِّواك[٣]: قال ﷺ: «لولا أن أَشُقَّ على أمتي، أو على الناس، لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة»[٤]، ويمكن استعمال فُرشاة الأسنانِ والمعجون لهذا الغرض.

١- منها حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) بلفظ: «خالفوا المشركين: وفِّروا اللِّحى، وأَحْفوا الشوارب»، وحديث أبي هريرة ﷺ، أخرجه مسلم (٢٦٠) بلفظ: «جُزُّوا الشوارب، وأَرْخوا اللِّحى خالفوا المجوس».

٢- إكمال المعلم (٢/ ٦٣، ٦٤) بتصرف.

٣- انظر في السواك: النهاية في شرح الغاية لمحمد ولي الدين البصير (١/ ١٨-٢٠).

٤- أخرجه البخاري (٨٨٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

٤- قص الأظفارِ: قص ما زاد على رأس الأصبع سُنةٌ، حتى لا تتجمع فيها الأوساخ والرائحة الكريهة.

٥- نتف الإبط: بإزالة الشعر بأَيَّة وسيلة، قال يونس بن عبدِ الأعلى: رأيت الشافعي يومًا وقد أخرج إحدى يديه من جيبه، والحجَّام يحلق الشعر الذي على إبطه، فيحلق ثُمَّ يَردُّها، ويُخرج يده الأخرى، فيحلق ثُمَّ يَردُّها.

قال يونس: «اعتذر إلينا الشافعي من هذا، وقال: قد علمت أن السُّنَّة في نتف الإبط، ولكنِّي لا أقوى على الوجع»[1].

٦- حلقُ شعر العانة: والمقصود إزالته بأيِّ وسيلة كانت.

١- أخرجه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه، ٢١٠.

٧- الخِتان: وقد تعارضت أدلة القائلين بالوجوب مع القائلين بالسُّنيَّة، مما جعل الإمام الشوكاني[١] يقول – بعد استعراض الأدلة: «والحق أنَّه لم يقم دليل صحيح يدل على الوجوب، والمُتيقَّن السُّنيَّة». والذي نستريح إليه بعد طول دراسةٍ، أن الختان واجب على الذكور، أما على الإناثِ، فعلَى وليِّ أمرها عرضها على مَن يثق من الأطباءِ عندما تبلغُ أو تقترب من البلوغ، فإن وجدها لا تحتاج إلى شيءٍ تركها، وإن وجد ما ليس عاديًّا أجرى لها عملية تهذيب (تجميل)، ولا يَستأصِل الأجزاء المطلوبة لحياتها الزوجية[٢].

١- نيل الأوطار (١٤٦/١).

٢- انظر في الختان: المجموع للإمام النووي (٣٤٨/١-٣٥٢).

الدرسُ الثاني عشرَ

الوضوء

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

الوضوء هو إيصال الماء إلى الأعضاء الأربعة المذكورة في الآية مُرتَّبةً مع النيةِ.

شروطه[١]:

١- أن يكون بماء طاهر مُطهِّر؛ أي ليس نجسًا، ولا مُستعملاً في طهارة سابقة.

١- انظر في شروط الوضوء: تقريب فتح القريب المجيب للحسيني يوسف الشيخ وآخرين (١/٢٢-٢٤)، والمجموعة الوفية لعبد الدايم أبو العطا البقري، ١٤-١٦.

٢-عدم الحائل الذي يمنع من وصول الماء إلى الجلد، كالأصباغ التي لا تذوب في الماء على الوجه والأظافر.

أركانه[١]:

١- نية الوضوء عند غسل الوجه.

٢- غَسل الوجهِ من منابت الرَّأس إلى أسفل الذقن طولًا، وما بين الأذنين عرضًا.

٣- غسل اليدين مع المِرفقين.

٤- مسح الرأس، ولو بعضه؛ فقد مسح رسول الله ﷺ مُقدَّمَ رأسِه مرةً[٢]، ومسح ناصيتَه وعلى العِمامةِ مرةً أخرى[٣].

١- انظر في فروض الوضوء: المنهاج للإمام النووي، ٧٣، ٧٤، والجواهر النقية للشيخ أحمد إبراهيم البنهاوي، ٤٦، ٤٧.

٢- أخرجه أبو داود (١٤٧)، وابن ماجه (٥٦٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

٣- أخرجه مسلم (٢٤٧)، من حديث المغيرة بن شعبة ﷺ.

٥- غسل الرِّجلين مع الكعبين.

٦- ترتيب الأعضاء كما في الآية.

سُننه[١]:

التسمية أَوَّلَـهُ، وغسـل الكفـين، والمضمضـة، والاستنشـاق، ومسـح الأذنـين، وتقـديم اليمـين عـلى اليسـار، والتثليـث، والموالاة، والدعاء عَقِبَهُ، وصلاة ركعتين بعدَهُ.

نواقضه[٢]:

١- ما خرج من السَّبيلين (القُبُل والدُّبُر) من بولٍ، أو غائطٍ، أو مَذيٍ، أو وَديٍ، أو مَنِيٍّ، أو رِيحٍ.

١- انظر في سنن الوضوء: الوسيط للإمام الغزالي (١/٢٧٦-٢٩٢)، والدروس الفقهية للشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، ٣٧، ٣٨.

٢- انظر في نواقض الوضوء: روضة الطالبين للإمام النووي، ٣٣-٣٥، وكفاية الأخيار لتقي الدين الحصني، ٩٥-٩٩، وفتح الجواد لابن حجر الهيثمي (١/٣٥-٣٧).



٢- زوال العقل بسُكْر أو إغماء.

٣- لمسُ المرأة الأجنبية بغير حائل عند الشافعية، ولا ينقض عند الأحناف، وقالت المالكية والحنابلة: ينقض إن قصد اللَّذةَ أو وجدها.

٤- النوم على غير هيئة المُمَكِّن مِقعدته من الأرض.

٥- مَسُّ فرجِهِ أو فَرجِ غيره بلا حائل عند جمهور العُلماءِ.

الدرسُ الثالثَ عشرَ

الصلاة

الصلاة هي: أقوال وأفعال مُفتتَحة بالتكبير مُختتَمة بالتسليم بشرائط مخصوصة.

أنواعها:

١-صلاة مفروضة فرض عين: كالصلوات الخمس.

٢-صلاة مفروضة فرض كفاية: كصلاة الجِنازة.

٣-صلاة مسنونة: كصلاة العيد، وصلاة الكسوف والخسوف.

شروط صحتها[١]:

١-الإسلام؛ فلا تصح الصلاة من كافر.

١- انظر في شروط صحة الصلاة: الباجوري (١/١٤١-١٤٩).

٢-طهارة الثوب؛ لقول الله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤]، وطهارة البدن؛ لقول النبي ﷺ للمرأة المُستحاضة: «اغسلي عنك الدم وصلي»[1]، وطهارة المكان؛ لحديث الأعرابي الذي بال في المسجد[2].

٣-دخول وقتها؛ لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣].

٤-استقبال القِبلة؛ لقول الله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].

١- أخرجه البخاري (٣٠٦)، ومسلم (٣٣٣)، من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

٢- أخرجه البخاري (٢٢١)، ومسلم (٢٨٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

ومن كان في طائرة أو باخرة أو قاطرة، استقبل القِبلة قدر استطاعته، وإلا صلى إلى أية جهة ممكنة.

أركانها(١):

النية، وتكبيرة الإحرام، والقيام مع القدرة، وقراءة الفاتحة، والركوع، والرفع منه، والسجود، والجلوس بين السجدتين، والجلوس الأخير، والتشهد فيه، والصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – بعده، والتسليمة الأولى، والطمأنينة في جميع الأركان، مع ترتيبها.

سُننها(١):

١- بعض علماء الشافعية عَدَّ أركان الصلاة ثمانية عشر ركنًا، وبعضهم عدَّها سبعة عشر، وبعضهم عدَّها أربعة عشر – كما هي هنا – وبعضهم عدَّها ثلاثة عشر، والخلاف بين أكثرهم خلاف لفظي، انظر: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، للخطيب الشربيني (١/١١٨)، ومغني المحتاج، للخطيب الشربيني (١/٢٢٨، ٢٢٩)، والتنبيه لأبي إسحاق الشيرازي، ٢٥.

رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام، ووضع اليد اليمنى على اليسرى فوق السُّرة وتحت الصدر، ودعاء الاستفتاح، والاستعاذة، والتأمين، وقراءة ما تيسر من القرآن بعد الفاتحة في الركعتين الأُولَيَين، والإسرار في الركوع، والجهر في موضعه، وتكبيرات الانتقال، والتسبيح في الركوع والسجود، والذِّكر في الاعتدال من الركوع، والجلوس الأول، وقراءة التشهد الأوسط.

١- انظر في سنن الصلاة، وتقسيمها إلى أبعاض تجبر بسجود السهو، وهيئات لا يسجد للسهو عند تركها: الياقوت النفيس لأحمد بن عمر الشاطري، ٧٣-٧٥.

الدرسُ الرابعَ عشرَ
الأخلاق

ارتباط الأخلاق بالعقيدة والعبادات:

أولًا: ارتباط الأخلاق بالعقيدة:

ربط الدين الإسلامي بين جانب العقيدة منه، والأخلاق التي ارتضاها لأتباعه ربطًا وثيقًا، وذلك يبدو واضحًا من خلال القرآن الكريم والسُّنة المطهرة؛ فإن مقتضى الإيمان بالله تعالى أن يكون المؤمن ذا خلق محمود، وإن الأخلاق السيئة دليل على ضعف الإيمان، وعلى ذلك يمكننا أن نعرف مدى إيمان الشخص بمقدار ما يتحلى به من مكارم الأخلاق، ونعرف مدى ضعف إيمانه بمقدار ما يتصف به من ذميم الأخلاق.

فعندما يطالب القرآن أتباعه بالعدل يذكر قبل الطلب وصف الإيمان؛ للإشارة إلى أن الإيمان يقتضي العدل، فيقول: ﴿يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨]. وعندما يأمر الإسلام بالصدق يقول القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

ويربط الكتاب الكريم بين الإيمان وعمل الصالحات والإحسان فيقول: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٤، ١٢٥].

ويبين الرسول ﷺ تلك الصلة القوية بين الإيمان والنفاق من جانب، وبين الصدق والوفاء والأمانة وضد هذه الأخلاق من

جانب آخر، فيقول: «آيةُ المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذَب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان»[١]، وفي رواية[٢]: «أربعٌ مَن كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومَن كانت فيه خَصلة منهن، كانت فيه خَصلة من النفاق حتى يَدَعَها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدَّث كذَب، وإذا عاهد غَدَر، وإذا خاصم فَجَر».

هكذا نرى أن هذه الأخلاق السيئة - الكذب، وخُلف الوعد، وخيانة الأمانة، والغدر والفجور - دليل على النفاق، وأمارة على عدم امتلاء القلب بالإيمان بالله تعالى.

- إنَّ مقتضى الإيمان بالله أن يكون المؤمن كريمًا، جوادًا، سمحًا، حسن الجوار، يعرف حقوق جاره عليه فيؤديها، ولا يفعل ما

١- أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

٢- أخرجه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

يؤذيه أو يضره، ويعلم الواجب عليه نحو ضيفه فلا يفرِّط فيه، يقول النبي ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِيَنَّ جَارَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[١].

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ الدِّينَ، فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُسْلِمُ عَبْدٌ حَتَّى يَسْلَمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، قَالُوا: وَمَا بَوَائِقُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: "غَشْمُهُ وَظُلْمُهُ، وَلَا يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالًا مِنْ حَرَامٍ، فَيُنْفِقَ مِنْهُ فَيُبَارَكَ لَهُ فِيهِ، وَلَا يَتَصَدَّقُ بِهِ فَيُقْبَلَ مِنْهُ، وَلَا يَتْرُكُ خَلْفَ ظَهْرِهِ

---

١ - ورد بعدة سياقات مختلفة في تقديم عباراتها وتأخيرها ومنها ما أخرجه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ، وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالْحَسَنِ، إِنَّ الْخَبِيثَ لَا يَمْحُو الْخَبِيثَ»[١].

- وإنَّ مقتضى الإيمان أن يكون المؤمن حَيِيًّا؛ فقد مرَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْهُ، فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ»[٢].

ويوضح الرسول ﷺ هذه العبارة في حديث آخر فيقول: «الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ قُرِنَا جَمِيعًا، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الْآخَرُ»[٣].

١- أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٧٢)، والحاكم في المستدرك (٤/١٦٥)، من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، وقال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

٢- أخرجه البخاري (٢٤)، ومسلم (٣٦)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

٣- أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٢٢)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وقال: «حديث صحيح على شرطهما»، ووافقه الذهبي.

وإنَّ مقتضى الإيمان أن يكون المؤمن رحيمًا، يقول النبي ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا»(١).

وليس المقصود بالرحمة معنًى ضيقًا محدودًا يشمل شخصًا دون آخر، أو جماعة دون أخرى، أو جنسًا دون غيره، بل الرحمة بمعناها العام الذي يشمل كل مخلوقات الله تعالى.

عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أنَّه سمع النبي ﷺ يقول: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تَرَاحَمُوا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كُلُّنَا رَحِيمٌ. قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِرَحْمَةِ أَحَدِكُمْ خَاصَّتَهُ، وَلَكِنْ رَحْمَةُ الْعَامَّةِ»(٢)؛ أي الرحمة الشاملة لجميع خلق الله جلَّ في علاه.

١- أخرجه الترمذي (١٩٢٠)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وقال: «حديث حسن صحيح».

٢- أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٥٩٢٨)، والحاكم في المستدرك (٤/١٦٧، ١٦٨)، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وقال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

- وإنَّ مقتضى الإيمان أن يكون المسلم صابرًا، محتسبًا، راضيًا بما قدر الله له، فالرسول ﷺ يقول: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»(١).

فإذا وقر الإيمان في القلب تقبَّل المؤمن كل ما تأتي به الأيام بصبر جميل؛ لأنه يعلم أن أمره كله خير، كما قال النبي ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»(٢).

فالمؤمن لا يخاف من المصائب والأقدار، إنما يخاف من الذنوب والسيئات وسوء الأخلاق، قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ

١- أخرجه البخاري (١٢٩٤)،ومسلم (١٠٣)،من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

٢- أخرجه مسلم (٢٩٩٩)، من حديث صهيب بن سنان رضي الله عنه.

الفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ، فَقَالَ بِهِ هَكَذَا»، قَالَ أَبُو شِهَابٍ: بِيَدِهِ فَوْقَ أَنْفِهِ[1].

ويخبرك الرسول ﷺ بعلامة تعرف بها إيمانك، فيقول: «إِذَا سَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ، وَسَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ، فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ» [2].

فالمسلم دائمًا يسعى إلى مكارم الأخلاق يتحلى بها، وإلى محاسن السَّجايا يتصف بها، حتى يكتمل إيمانه، ويثقل ميزان حسناته يوم القيامة؛ فيدخل جنَّة ربه.

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِكُمْ» [1].

١- أخرجه البخاري (٦٣٠٨).

٢- أخرجه أحمد في المسند (٢٢١٥٩)، وابن حبان في الصحيح (الإحسان-١٧٦)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٤)، من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

وقد فهم الصحابة - رضوان الله عليهم - ذلك فحرصوا عليه، عن أم الدرداء قالت: قام أبو الدرداء ليلةً يصلي، فجعل يبكي ويقول: اللهمَّ أحسنتَ خَلقي فحَسِّن خُلقي، حتى أَصبحَ. قلت: يا أبا الدرداء، ما كان دُعاؤك منذ الليلة إلا في حسن الخلق؟ فقال: يا أم الدرداء، إنَّ العبد المسلم يَحسُن خُلقه حتى يُدخله حسن خُلقه الجنَّة، ويَسيء خُلقه، حتى يُدخله سوء خُلقه النار، والعبد المسلم يُغفر له وهو نائم. قلت: يا أبا الدرداء، كيف يُغفر له وهو نائم؟ قال: يقوم أخوه من الليل فيجتهد، فيدعو الله عزَّ وجلَّ فيستجيب له، ويدعو لأخيه فيستجيب له

---

[١] - أخرجه أبو داود (٤٦٨٢)، والترمذي (١١٦٢)، وأحمد في المسند (١٠١٠٦) واللفظ له، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

فيهِ[١]. ويقول النبي ﷺ: «مَا مِنْ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ»[٢].

والحديث التالي يؤكد لنا ما نريد إثباته من أن الأخلاق الفاضلة دليل على إيمان مَن يتخلق بها:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ وَمَعَهُ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: "أَمُؤْمِنُونَ أَنْتُمْ؟"، فَسَكَتُوا -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- فَقَالَ عُمَرُ فِي آخِرِهِمْ: نَعَمْ، نُؤْمِنُ عَلَى مَا أَتَيْتَنَا بِهِ، وَنَحْمَدُ اللَّهَ فِي الرَّخَاءِ،

١- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٩٠).

٢- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٧٠)، وأبو داود (٤٧٩٩)، والترمذي (٢٠٠٢، ٢٠٠٣)، وابن حبان في الصحيح (الإحسان -٤٨١)، من حديث أبي الدرداء، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وَتَصْبِرُ عَلَى الْبَلَاءِ، وَتُؤْمِنُ بِالْقَضَاءِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مُؤْمِنُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ» (١).

هكذا اعتبر الرسول ﷺ هذه الأخلاق الكريمة من شكر على النعمة، وصبر على البلوى، ورضا بما قضى الله وقدَّر، أماراتٍ وعلاماتٍ على وجود الإيمان بالله عزَّ وجلَّ في عُلاه.

١- أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩٤٢٧)، والمعجم الكبير (١١/١٥٣ - ١١٣٣٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٥٥): «في إسناده يوسف بن ميمون وثَّقه ابن حبان، والأكثر على تضعيفه»، ينظر: الثقات لابن حبان (٧/٦٣٧)، وميزان الاعتدال للذهبي (٤/٤٧٤، ٤٧٥).

وله شاهد من حديث أنس ﷺ، أخرجه ابن بِشران في الأمالي (٤٩٤).



ثانيًا: ارتباط الأخلاق بالعبادات:

وننتقل إلى بيان صلة الأخلاق بالعبادات التي شرعها الإسلام، فنجد أن هذه العبادات هدفها وغايتها السُّموُّ الخُلقيُّ بالمسلم.

إنَّ أهم عبادة شرعها الإسلام، وأول ما يحاسَب عليه المسلم يوم القيامة، هي الصلاة، والحكمة التي من أجلها شُرعت هي الإبعاد عن الرذائل، قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

ويقول الله تعالى في حديثه القدسي: «إِنَّمَا أَتَقَبَّلُ الصَّلاةَ مِمَّنْ تَوَاضَعَ بِهَا لِعَظَمَتِي، وَلَمْ يَسْتَطِلْ عَلَى خَلْقِي، وَلَمْ يَبِتْ مُصِرًّا عَلَى مَعْصِيَتِي، وَقَطَعَ نَهَارَهُ فِي ذِكْرِي وَرَحِمَ الْمِسْكِينَ وَابنَ السَّبِيلِ وَالأَرْمَلَةَ، وَرَحِمَ الْمُصَابَ، ذَلِكَ نُورُهُ كَنُورِ الشَّمْسِ، أَكلؤه بعزتي وأستحفظه بملائكتي، أجعل له في الظُّلْمَةِ نورًا، وَفِي الْجَهَالَةِ حِلْمًا، وَمَثَلُهُ فِي خَلْقِي كَمَثَلِ الْفِرْدَوْسِ فِي الْجَنَّةِ»[1].

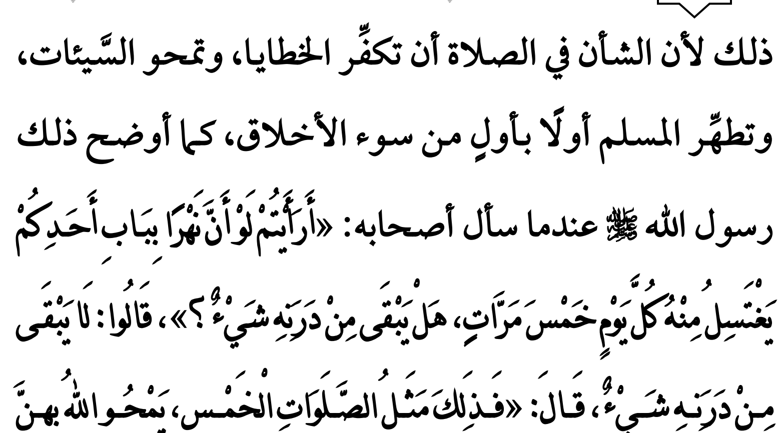
١- أخرجه البزَّار في مسنده (٤٨٢٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٨/٤)، وقوَّام السنة

هكذا يتقبل الله الصلاة ممن أثمرت فيه تواضُعًا ورحمةً وخُلقًا طيبًا، أما ذلك الشخص الذي لم يستفد من صلاته خُلقًا كريمًا، فإنه بعيد عن الله كما قال النبي - ﷺ: «مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، لَمْ تَزِدْهُ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا» (١).

الأصبهاني في الترغيب والترهيب (١٨٩٠، ١٨٩١)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٢): «فيه عبد الله بن واقد الحرَّاني: ضعَّفه النَّسائي، والبخاري، وإبراهيم الجوزجاني، وابن معين في رواية، ووثَّقه أحمد وقال: كان يتحرى الصدق، وأنكر على من تكلم فيه، وأثنى عليه خيرًا، وبقية رجاله ثقات».

٢- ينظر: الضعفاء والمتروكون للنسائي، ٦٣، والتاريخ الكبير للبخاري (٢١٩/٥)، وميزان الاعتدال للذهبي (٥١٧/٢-٥١٩).

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٣٤٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٤/١١ -١١٠٢٥)، والقُضاعي في مسند الشهاب (٥٠٩)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه الواحدي في الوسيط (٤٢١/٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وحسَّنه المُناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٤٢٢/٢).



ذلك لأن الشأن في الصلاة أن تكفِّر الخطايا، وتمحو السَّيئات، وتطهِّر المسلم أولًا بأولٍ من سوء الأخلاق، كما أوضح ذلك رسول الله ﷺ عندما سأل أصحابه: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟»، قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا»[1].

وقد روى البخاري[2] عن ابن مسعود رضي الله عنه أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ

١- أخرجه البخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

٢ - في صحيحه (٤٦٨٧).

ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود: ١١٤]، قَالَ الرَّجُلُ: أَلِيَ هَذِهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي».

والغاية والهدف من فرض الزكاة: التطهير، والتزكية، والتكافل الاجتماعي بتعليم المسلم الرحمة، والرَّأفة بإخوانه المسلمين المحتاجين، قال الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]؛ أي: خُذْ من أموال المؤمنين صدقة محدودة، وهي الزكاة الواجبة، أو غير محدودة، وهي صدقة التطوع؛ تطهرهم بها من الأخلاق الذميمة، كالبخل والطمع والقسوة، وتُزكي بها أنفسهم، وتسمو بها إلى الخير.

وقد وسَّع الرسول ﷺ في معنى الصدقة؛ فلم يجعلها تقتصر على المال فقط، بل تشملُ أمورًا عديدة متنوعة:

فعن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ، وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ أَخِيكَ»(١).

وعن أبي ذَرٍّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»(٢).

١- أخرجه البخاري (٦٠٢١) مختصرًا، وأخرجه - بلفظه - في الأدب المفرد (٣٠٤)، والترمذي (١٩٧٠)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٢- أخرجه الترمذي (١٩٥٦)، وقال: «حديث حسن غريب»، وابن حبان في صحيحه (٥٢٩-الإحسان).

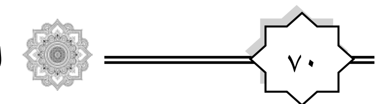
والغاية والهدف من فرض الصيام: الوصول بالمسلم إلى التقوى التي هي جِماعُ الأخلاق الفاضلة، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

والرسولُ ﷺ يوضح أن الهدف من الصوم هو البعدُ عن الرذائل الخُلُقية، فيقول: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ بِأَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»[١].

ويقول: « الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَمَنْ كَانَ صَائِمًا فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَجْهَلْ، فَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَهُ أَوْ آذَاهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ » مرتين[٢].

١- أخرجه البخاري (١٩٠٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

٢- أخرجه البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



فانظر كيف بَيَّنَ رسول الله ﷺ أن «الصوم جُنَّة» ؛ أي: وقاية للمسلم من الأخلاق الذميمة، وكيف نصح ﷺ الصائم بألا يرفث بأن يتكلم الكلام الفاحش، وألا يجهل بأن يفعل الفعل القبيح، فإن اعتدى عليه شخص فليقل له - وليقل لنفسه أيضًا: إني صائم، وصومي يحجبني عن سوء الخُلُق، وعن مقابلة السيئ بالسيئ.

والغاية والهدف من تأدية فريضة الحج، وتحمل مشاقه ومصروفاته: هي أيضًا التحلي بمكارم الأخلاق، قال الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧].

لذلك كان جزاء مَن حج وتَجنَّبَ الرفث والفسوق والجدال؛ أي: تجنَّب الأخلاق السيئة، أن يمحو الله سيئاته، وأن يرجع طاهرًا نقيًّا، كيوم ولدته أمه، وأن تكون الجنة جزاءه يوم القيامة.

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ وَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»(١).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةَ» (٢).

١- أخرجه البخاري (١٥٢١)، ومسلم (١٣٥٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

٢- أخرجه الترمذي (٨١٠)، والنسائي (٢٦٣١)، وابن ماجه (٢٨٨٧)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب».

ويتحدث عمرو بن العاص ﷺ عن إسلامه فيقول: فَلَمَّا جَعَلَ اللهُ الْإِسْلاَمَ فِي قَلْبِي، أَتَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلْأُبَايِعْكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قَالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي. قَالَ: «مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟» . قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ. قَالَ: «تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟» . قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي. قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟» (١).

هكذا وضح لنا أن هدف العبادات التي شرعها الإسلام من صلاةٍ، وصومٍ، وحجٍّ، هو السُّمو الخُلقي للإنسانية.

وهناك أمر آخر جدير بالذِّكر، وهو أن هذه العبادات إذا لم تلازمها وتقترن بها أخلاقٌ حميدةٌ، وسجايا فاضلةٌ؛ تصبح لا فائدة فيها، ولا جدوى منها:

١- أخرجه مسلم (١٢١) مطولًا.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَنِ الْمُفْلِسُ؟"، قَالُوا: الْمُفْلِسُ فينا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: "إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»[١].

فهذا الشخص وإن كان قد أدَّى هذه العبادات (الصلاة والصيام والزكاة)، لكنها اقترنت ببعض الرذائل الخُلُقية من سبٍّ، وشتمٍ، وقذفٍ، وظلمٍ، واعتداءٍ على حقوق الآخرين؛ فكانت نهايته كما صَوَّرها لنا رسول الله ﷺ.

١- أخرجه مسلم (٢٥٨١).

وعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا، وَصِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا، غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا . قَالَ: «هِيَ فِي النَّارِ» . قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا، وَصَلَاتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَثْوَارِ مِنَ الْأَقِطِ، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا . قَالَ: «هِيَ فِي الْجَنَّةِ» (١).

فالمرأة الأولى تُكثر من صلاة النافلة، ومن صدقة التطوع، ومن الصيام المستحب، لكن الرسول –صلى الله عليه وسلم – حكم عليها بأنها ستدخل النار!

لماذا؟ لأن العبادات المتنوعة الكثيرة لم يَصحَبها خُلق حسن، إنما كان معها خُلق ذميم، وهو الإساءة إلى الجيران باللسان.

١- أخرجه أحمد في المسند (٩٦٧٥)، والحاكم في المستدرك (١٦٦/٤)، وقال: «حديث صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

أما المرأة الثانية، فهي لا تصوم تطوعًا إلا قليلاً، ولا تصلي نفلاً كثيرًا، وتتصدق صدقة بسيطة، بقِطَع الجُبن القليلة، ومع ذلك حكم رسول الله ﷺ لها بدخول الجنة.

لماذا؟ لأنها تُمسك لسانها عن الفُحش، وتحافظ على حقوق جيرانها.

وقد سُئل رسول الله ﷺ: ما أكثر ما يُدخل الجنة؟ قال: «تقوى الله، وحسن الخُلق» . قال: وما أكثر ما يُدخل النار؟ قال: «الأجوفان: الفمُ والفَرجُ»(١).

١- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٩٤)، والترمذي (٢٠٠٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٧٦-الإحسان)، من حديث أبي هريرة ﷺ، وقال الترمذي: «حديث صحيح غريب».

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ»[1]؛ أي: الصائم النهار، القائم الليل بالصلاة والذِّكر والدعاء.

بهذا البيان من القرآن الكريم، ومن السنة النبوية المطهرة، يتضح لنا: ارتباط أخلاقنا بعقيدتنا، وارتباط أخلاقنا بعبادتنا.

١- أخرجه أبو داود (٤٧٩٨)، وأحمد في مسنده (٢٥٥٣٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٨٠-الإحسان)، والحاكم في المستدرك (١/ ٦٠)، وقال: «حديث على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

ثبت المراجع

- "آداب الشافعي ومناقبه"، لعبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق (ت ١٤٠٣هـ)، مكتبة الخانجي، مصر، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ.

- "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان"، للأمير علاء الدين بن بَلَبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ.

- "الإحكام في أصول الأحكام"، لأبي الحسن علي بن أبي علي الآمدي (ت ٦٣١هـ)، تحقيق عبد الرازق عفيفي (ت ١٩٩٤م)، المكتب الإسلامي، بيروت، د.ت.

- "الأدب المفرد"، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، باعتناء: علي عبد الباسط مزيد، وعلي عبد المقصود رضوان، مكتبة الخانجي، مصر، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

- "الأشباه والنظائر"، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩٩١هـ)، مكتبة نزار الباز بمكة، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.

- "أصول التشريع الإسلامي"، لعلي حسب الله (ت ١٣٩٨هـ)، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة السابعة، ١٤١٧هـ.

- "أصول الفقه"، لمحمد الخضري (ت ١٣٤٥هـ)، طبعة دار المعارف، تونس، ١٩٨٩م.

- "أصول الفقه"، لعبد الوهاب خلاف (ت ١٣٧٥هـ)، مطبعة النصر، القاهرة، الطبعة السادسة، ١٣٧٣هـ.

- "أصول الفقه"، لمحمد أبي زهرة (ت ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ت.

- "أصول الفقه الإسلامي"، لزكي الدين شعبان، منشورات الجامعة الليبية، الطبعة الثانية، ١٩٧١م.

- "إعانة الطالبين في حل ألفاظ فتح المعين"، لأبي بكر محمد شطا الدمياطي (ت ١٣١٠هـ تقريبًا)، مكتبة عيسى البابي الحلبي، مصر، د.ت.

- "الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع"، لشمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ)، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الأخيرة، ١٣٥٩هـ.

- "إكمال المُعلِم بفوائد مسلم"، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، باعتناء: يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، ١٤١٩هـ.

- "الأمالي"، لأبي القاسم عبد الملك بن محمد بن بِشران (ت ٤٣٠هـ)، باعتناء: عادل العزازي، وغيره، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ.

- "بشرى الكريم بشرح مسائل التعليم"، لسعيد بن محمد الدَّوْعَني (ت ١٢٧٠هـ)، دار المنهاج، الطبعة الرابعة، ١٤٣٦هـ.

- "بلوغ المرام من أدلة الأحكام"، لشهاب الدين أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار القبس، السعودية، ١٤٣٥هـ.

- "التاريخ الكبير"، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ)، وغيره، تحت إشراف: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، الهند، د.ت.

- "ترشيح المستفيدين على فتح المعين"، لعلوي بن أحمد السقاف (ت ١٣٣٥هـ)، دار الفكر العربي، بيروت، د.ت.

- "الترغيب والترهيب"، لقوام السنة أبي إسماعيل بن محمد الأصبهاني (ت ٥٣٥هـ)، باعتناء أيمن صالح شعبان، دار الحديث، مصر، ١٤١٤هـ.

- "تفسير القرآن العظيم"، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي، المشهور بابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، باعتناء وجمع: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار الباز بمكة، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.

- "تقريب فتح القريب"، للحسيني يوسف، ومحمد القطب، ومصطفى العيسوي، ومراجعة: عبد العزيز زلط، طبعة الإدارة المركزية للمعاهد الأزهرية، ١٤٠٩هـ.

- "التقريرات السديدة في المسائل المفيدة"، لحسن بن أحمد الكاف، دار الميراث النبوي، حضرموت، د.ت.

- "التنبيه"، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٧٠هـ.

- " التيسير بشرح الجامع الصغير"، لزين الدين عبد الرءوف المُناوي (ت ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.

- "الثقات"، لأبي حاتم محمد بن حبان البُسْتي (ت ٣٥٤هـ)، تحت إشراف: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ.

- "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"، المشهور بصحيح البخارى لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير الناصر،

دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي (ت ١٣٨٨هـ)، الطبعة الأولى، **١٤٢٢**هـ.

- "جامع العلوم والحكم"، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت **٧٩٥**هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، **١٤٢٢**هـ.

- "الجامع الكبير"، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَورة الترمذي (ت **٢٧٩**هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، **١٩٩٨**م.

- "الجواهر النقية في فقه السادة الشافعية"، لأحمد بن إبراهيم البنهاوي (القرن الرابع عشر)، دار المنهاج، جدة، الطبعة الثالثة، **١٤٣٦**هـ.

- "جوهرة التوحيد"، لبرهان الدين إبراهيم بن هارون اللقاني (ت ١٠٤١هـ)، ضمن "مجموع مهمات المتون"، تصحيح: الشيخ أحمد سعد علي الأزهري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الرابعة، ١٣٦٩هـ.
- "حاشية الباجوري على شرح ابن قاسم"، لبرهان الدين إبراهيم بن محمد الباجوري، (ت ١٢٧٧هـ)، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٤٣هـ.
- "حاشية الشرقاوي على تحفة الطلاب"، لعبد الله بن حجازي الشرقاوي (ت ١٢٢٦هـ)، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٦٠هـ.
- "حلية الأولياء"، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٩٤هـ.

- "الدروس الفقهية على مذهب السادة الشافعية"، لمحمد محيي الدين عبد الحميد (ت ١٣٩٢هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٢هـ.

- "روضة الطالبين"، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار بن حزم، بيروت، ١٤٢٣هـ.

- "السنن"، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة، بيروت، ١٤٣٠هـ.

- "السنن"، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (١٤١٧هـ)، مكتبة المطبوعات، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

- "السنن"، لمحمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد، دار الرسالة، بيروت، ١٤٣٠هـ.

- "السنن الكبرى"، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، دار الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ.

- "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي (ت ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة، السعودية، الطبعة الثامنة، ١٤٢٣هـ.

- "الضعفاء والمتروكون"، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ.

- "العدة في أصول الفقه"، لأبي يعلى محمد بن الحسين الفراء (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: أحمد علي سير المباركي، بدون ناشر، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.

- "عمدة القاري شرح صحيح البخاري"، لبدر الدين أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ)، طبعة المكتبة المنيرية، مصر، د.ت.

- "فتح الجواد بشرح الإرشاد"، لأحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٤٧هـ.

- "الفروق"، لأبي العباس أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٤٧هـ.

- "الفصول في الأصول"، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: جاسم النشمي، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.



- "كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار"، لأبي بكر بن محمد الحصني (ت ٨٢٩هـ)، باعتناء: عبد الله بن سميط، ومحمد شادي عريش، دار المنهاج، جدة، الطبعة الثالثة، **١٤٢٣**هـ.

- "اللمع"، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٣٦هـ)، تحقيق: محيي الدين مستو، ويوسف بديوي، دار الكلم الطيب، ودار ابن كثير، دمشق، **١٤١٦**هـ.

- "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الدَّارانِي، دار المنهاج، جدة، **١٤٣٦**هـ.

- "المجموع شرح المهذَّب"، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، حققه وعلق عليه وأكمله: محمد نجيب المُطيعي (ت ١٤٠٤هـ)، مكتبة دار الإرشاد، جدة، د.ت.

- "مجموعة الرسائل والمسائل"، لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تَيمِيَّة (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: السيد رشيد رضا (ت ١٣٥٤هـ)، لجنة التراث العربي، د.ت.

- "المجموعة الوفية في فقه السادة الشافعية"، لعبد الدايم أبي العطا البقري الأنصاري (ت القرن ١٤هـ)، مطبعة الاتحاد، الزقازيق، ١٣٤٥هـ.

- "المستخرج على صحيح مسلم"، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٩هـ.

- "المستصفى"، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، المطبعة الأميرية، بولاق، ١٣٢٤هـ.



- "المسند"، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشَّيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد وغيرهما، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ.

- "المسند"، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزَّار (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله (ت ١٤١٨هـ) وغيره، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٩٨٨م-٢٠٠٩م.

- "مسند الشهاب"، لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (ت ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ه-١٩٨٦م.

- "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ"، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، تصوير: دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

- "المعجم الأوسط"، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن ابن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ -١٩٩٥م.
- "المعجم الكبير"، لأبي القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية، د.ت.
- "مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج"، لشمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ)، باعتناء: محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٣٥هـ.
- "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تصوير: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

- "منهاج الطالبين"، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، باعتناء: محمد محمد طاهر شعبان، دار المنهاج، جدة، الطبعة الثالثة، ١٤٣٦هـ.

- "المنهج القويم بشرح مسائل التعليم"، لأحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)، باعتناء: قصي الحلاق، دار المنهاج، جدة، الطبعة الثالثة، ١٤٣٦هـ.

- "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي (ت ١٣٩٩هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٢هـ.

- "النهاية في شرح الغاية"، لأبي الفضل محمد ولي الدين البصير (ت ٩٨٩هـ)، طبعة قطاع المعاهد الأزهرية، ١٤١٧هـ.

- "نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار"، لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، باعتناء: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ١٤١٣هـ.

- "الوسيط"، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

- "الوسيط"، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم، ومحمد محمد تامر، دار السلام، مصر، ١٤١٧هـ.

- "الياقوت النفيس في مذهب ابن إدريس"، لأحمد بن عمر الشاطري (ت ١٣٦٠هـ)، دار المنهاج، جدة، الطبعة الثالثة، ١٤٣٦هـ.

الفهرس التفصيلي لموضوعات الكتاب

السيرة الذاتية للمؤلف

للأستاذ الدكتور/ محمد ربيع محمد جوهري

الاسم/ محمد ربيع محمد جوهري رفاعي.

الميلاد/ من مواليد محافظة الجيزة سنة **١٩٤٥**م.

- المؤهلات العلمية:

- الإجازة العليا (الليسانس) مع مرتبة الشرف عام **١٩٧٠**م، تخصص العقيدة والفلسفة، من كلية أصول الدين بالقاهرة.
- درجة التخصص (الماجستير) عام **١٩٧٢**م من الكلية نفسها.
- درجة العالمية (الدكتوراه) مع مرتبة الشرف الأولى عام **١٩٧٦**م.
- درجة الأستاذية في تخصص العقيدة والفلسفة - يناير **١٩٨٧**م.

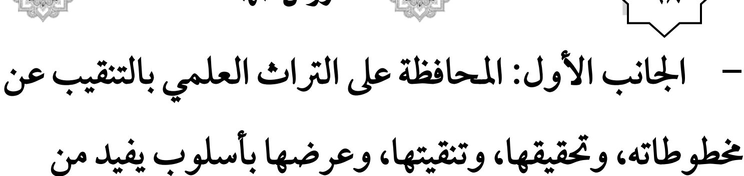


- **التدرج الوظيفي:**

- عُيِّن معيدًا بكلية أصول الدين بالقاهرة في ٣/٤/١٩٧١م.
- عُيِّن مدرسًا مساعدًا عام ١٩٧٣م.
- عُيِّن مدرسًا بالكلية نفسها عام ١٩٧٦م.
- عُيِّن عميدًا للكلية المذكورة من ٢٠٠٥م إلى ٢٠٠٩م.
- عُيِّن عضوًا ثم أمين سر اللجنة العلمية الدائمة لترقية الأساتذة، تخصص العقيدة والفلسفة، من عام ٢٠٠١م وحتى الآن.
- اختير عضوًا بهيئة كبار العلماء في يناير ٢٠١٦م.

- **مشروعه الفكري:**

لمَّا كان يؤمن بأن مهمة علماء الأزهر الشريف تكاد تنحصر في جانبين مهمين:



- الجانب الأول: المحافظة على التراث العلمي بالتنقيب عن مخطوطاته، وتحقيقها، وتنقيتها، وعرضها بأسلوب يفيد من التقدم في عالم الطباعة، والعرض، والإخراج.

- الجانب الثاني: عرض جوانب العقيدة الإسلامية المتعددة بأسلوب يناسب لغة العصر، وكذلك أخلاق الإسلام التي لا بُدَّ منها للنهوض بالأمة الإسلامية، سواء كان ذلك بخطب الجمعة، ودروس المساجد، والمعاهد الدينية، أو بتأليف الكتب والكتيبات التي تقدَّم للجماهير؛ ليعرفوا حقيقة هذا الدين بلغة العصر.

- لمَّا كان ذلك كذلك؛ تنوعت جهوده العلمية والفكرية:

- ففي الجانب الأول (تحقيق كتب التراث) قدَّم ما يلي:

- (طوالع الأنوار من مطالع الأنظار)، للإمام البيضاوي، تحقيق ودراسة، ط. أولى.

- (الخَريدة البهية في العقيدة الإسلامية)، لسيدي أحمد الدردير، ط. أولى.
- (اقتناص العوالي من اقتصاد الغزالي)، ط. رابعة.
- (أُرجوزة جوهرة التوحيد)، للقاني مع شرحها للباجوري، ط ٢٠٠٦م.
- (تهذيب التهذيب لشرح جوهرة التوحيد)، ط ٢٠١٣م.
- (تقريب المرام)، للسنندجي. شرح تهذيب الكلام للتفتازاني.. مع التعليق.
- (مع الباجوري والجوهرة)، ط. أولى.
- (تحرير القواعد المنطقية)، لقطب الدين الرازي شرح (الرسالة الشمسية) لنجم الدين القزويني، إعداد وتعليق.
- وفي الجانب الثاني قدَّم المؤلفات الآتية:
- عقيدتنا، الجزء الأول، ط. الحادية عشرة.

- عقيدتنا، الجزء الثاني، ط. الرابعة.
- أخلاقنا، طبع عشرات الطبعات في الداخل والخارج.
- رفع الملام عن الصوفية الأعلام.
- أركان الإيمان.
- الخوارج، ط. الثالثة.
- الشيعة، ط. الثالثة.
- ضوابط الفكر، طبع عدة طبعات.
- اختيار رئيس الدولة.
- تأويل السلف لصفات الله تعالى.
- الأحاديث الفقهية من شرح الإمام مسلم.
- مع الحجيج.
- الإمام الشافعي وعلم الكلام.
- بحوث نفيسة في ضوء العقيدة الإسلامية.

- هذا بالإضافة إلى مشاركاته في المؤتمرات العلمية، والندوات الدينية، وإلقاء خطب الجمعة، ودروس المساجد، والمعاهد الدينية.

***